

## COMMONSPIRIT HEALTH

## ملحق سياسة أنظمة الإدارة

تاريخ السريان: 1 يوليو 2024

الملحق Finance G-003A-2

الموضوع: المساعدة المالية - Oregon

## السياسات ذات الصلة

CommonSpirit G-003، المساعدة المالية  
CommonSpirit G-004، إعداد الفواتير وعمليات التحصيل

CommonSpirit إدارة  
CommonSpirit إدارة

يكمل ملحق Oregon هذا (المشار إليه باسم الملحق) سياسة أنظمة إدارة CommonSpirit G-003، المساعدة المالية (سياسة المساعدة المالية)، حسب الاقتضاء، في ضوء أنظمة ولوائح Oregon المتعلقة بتقديم الرعاية الخيرية في المستشفيات والتزاماً بها، وفقاً لقسم "التنسيق مع القوانين الأخرى" الخاص بسياسة المساعدة المالية.

يسري هذا الملحق على كل الشركات المنتسبة مباشرة لمؤسسة CommonSpirit Health وكل الهيئات الفرعية المعفاة من الضرائب في ولاية Oregon، على النحو المحدد في سياسة المساعدة المالية. في حالة تعارض أي حكم من أحكام هذا الملحق مع أي حكم من أحكام سياسة المساعدة المالية أو عدم اتساقه معه، تكون السيادة لهذا الملحق.

## تعريفات

- A. فترة التقدم بطلب** تعني الوقت الذي تمنحه مؤسسة CommonSpirit Hospital للمرضى لإكمال عملية التقدم بطلب للحصول على المساعدة المالية. يجوز للمريض التقدم بطلب للحصول على مساعدة مالية في أي وقت حتى اثني عشر (12) شهراً بعد سداد المريض رسوم مقابل الخدمات التي يقدمها مرفق المستشفى.
- B. فترة شروط الأهلية** - بعد تقديم طلب المساعدة المالية والوثائق الداعمة، يجب منح المرضى، الذين تم اعتماد أهليتهم، مساعدة مالية لجميع الحسابات المؤهلة في أثناء فترة التقدم بطلب ولمدة تسعة (9) أشهر مقبلة من تاريخ قرار المستشفى، ولا يلزم على المريض إعادة التقدم بطلب للحصول على مساعدة مالية مقابل الخدمات المقدمة في أثناء فترة التسعة أشهر.
- C. دخل الأسرة** - يشمل دخل جميع أفراد الأسرة، أي فرد أعزب أو زوجين أو شريكين بالمسكنة أو ولي أمر وطفل دون 18 عاماً يعيشان معاً، وأفراد آخرين يتحمل هذا الشخص الأعزب أو أحد الزوجين أو الشريك بالمسكنة أو ولي الأمر مسؤوليتهم المالية وفقاً لـ (6) 442.612 ORS.

## الأهلية للحصول على المساعدة المالية

- A.** وفقاً لـ 442.614 ORS، سيحصل المريض، الذي يتأهل للحصول على مساعدة مالية، على EMCare مجاناً أو بخصم. لا يلزم على المريض التقدم بطلب للحصول على مساعدة طبية على النحو المحدد في 414.025 ORS قبل فحص مدى أهليته للحصول على مساعدة مالية أو تقديم مساعدة مالية له.

**B.** يجب أن تفحص مرافق المستشفى مدى أهلية المريض للحصول على المساعدة المالية الافتراضية إذا كان المريض:

- غير مؤمن عليه؛
- مسجل في برنامج المساعدة الطبية التابع للولاية؛
- مدين للمستشفى بأكثر من 500 دولار أمريكي.

في أثناء فحص مدى الأهلية للحصول على المساعدة المالية الافتراضية، لا يجوز لمرافق المستشفى أن تطالب المريض بتقديم وثائق أو غيرها من سبل التحقق أو تُنفذ عملية تؤثر سلبًا على رصيد حساب المريض. علاوة على ذلك، قبل إعداد الفواتير للمريض، يجب على مرفق المستشفى فحص مدى أهلية المريض للحصول على المساعدة المالية الافتراضية والتقدم بطلب للحصول على أي مساعدة يكون المريض مؤهلاً لها. يلتزم مرفق المستشفى بإبلاغ المريض بخضوعه لفحص مدى أهليته للحصول على المساعدة المالية الافتراضية وتزويد المريض بالمعلومات المتعلقة بكيفية التقدم بطلب للحصول على المساعدة المالية في حالة رفض المريض أو بكيفية التقدم بطلب للحصول على مساعدة مالية إضافية علاوة على تلك التي ربما مُنحت له سابقًا.

**C.** عملاً ببنود سياسة المساعدة المالية، ما لم يكن المريض مؤهلاً للحصول على المساعدة المالية الافتراضية، يجب الاستيفاء بمعايير محددة للأهلية ليكون مؤهلاً للحصول على المساعدة المالية. يُحدّث هذا الملحق معايير الأهلية هذه بالمعايير الآتية:

- يجب أن يكون دخل أسرة المريض 400% من مستوى الفقر الفيدرالي أو أقل منه.
- يجب أن يتلقى أي مريض دخل أسرته 200% من مستوى الفقر الفيدرالي أو أقل منه رعاية مجانية.
- يجب أن يحصل أي مريض، يتراوح دخل أسرته بين 201% و300% من مستوى الفقر الفيدرالي، على خصم على الرعاية يصل إلى 75% من رصيد حسابه لدى EMCare المقدم للمريض بعد السداد من قِبل جهة (جهات) خارجية، إن وجدت.
- يجب أن يحصل أي مريض، يتراوح دخل أسرته بين 301% و350% من مستوى الفقر الفيدرالي، على خصم على الرعاية يزيد عن 50% أو المبالغ الواردة في الفاتورة بشكل عام المتعلقة بمرفق المستشفى من رصيد حسابه لدى EMCare المقدم للمريض بعد السداد من قِبل جهة (جهات) خارجية، إن وجدت.
- يجب أن يحصل أي مريض، يتراوح دخل أسرته بين 351% و400% من مستوى الفقر الفيدرالي، على خصم على الرعاية يصل إلى 25% أو المبالغ الواردة في الفاتورة بشكل عام الخاصة بمرفق المستشفى من رصيد حسابه لدى EMCare المقدم للمريض بعد السداد من قِبل جهة (جهات) خارجية، إن وجدت.

### التقدم بطلب للحصول على مساعدة مالية واسترداد للأموال وإعادة النظر

**A.** عند إكمال أحد المقيمين في ولاية Oregon طلب المساعدة المالية، فإن الطلب لا يُلزم المريض سوى بتقديم دخل أسرته وأي معلومات عن جهة خارجية من شأنها أن تكون مسؤولة عن كل التكاليف المرتبطة بالخدمات المقدمة من مرفق المستشفى أو بعضها. يجب أن يكون تقديم معلومات عن أصول المريض اختياريًا، ولن تُستخدم هذه المعلومات في استبعاد المريض من المساعدة المالية.

**B.** إذا قرر مرفق المستشفى سابقًا، عن طريق الخطأ، أن المريض غير مؤهل للحصول على المساعدة المالية للخدمات بناءً على المعلومات التي قدمها المريض وقت صدور القرار الخطأ، يجب على مرفق المستشفى أيضًا أن يدفع للمريض فائدة على مبلغ المساعدة المالية بالسعر الذي يحدده الاحتياطي الفيدرالي وأي تكاليف أخرى معقولة مرتبطة بها، مثل النفقات والرسوم القانونية التي تكبدها المريض لتأمين المساعدة المالية.

**C.** إذا رفض مرفق المستشفى طلب المريض للحصول على المساعدة المالية، سواء كليًا أو جزئيًا، فإن مرفق المستشفى يُبلغ المريض بالرفض مع توضيح خطوات عملية طلب إعادة النظر في الإشعار.

تظل جميع الشروط الأخرى المنصوص عليها في سياسة أنظمة إدارة CommonSpirit Finance G-003، المساعدة المالية دون تغيير.